

حكم تقصير الشعر للوصي على الأضحية | فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ

الشيخ

صالح آل الشيخ

رجل وصي على ضحايا وهو ينوي الحج هذا العام ممتنعا ان شاء الله تعالى. هل يقصر؟ جزاكم الله خيرا اولا في اه الاخذ من الشعر العشر الاصل فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر واراد احدكم ان يضحى - [00:00:00](#)
فلا يأخذ من شعره ولا من اظفاره ولا من بشرته شيئا دل الحديث على ان النهي لمن اراد ان يضحى واما من لم يرد ان يضحى ان يضحى فلا اثم عليه - [00:00:23](#)

مثلا دخلت العشر وقال انا والله قد اضحي هالسنة وقد ما ضحي ما ادرى والله اضحي او ما اضحي ودخلت العشر هل يقال له لا تأخذ لانك ستضحي الجواب لا - [00:00:49](#)
اذا بدأت نيته انه خلاص فيضحى فهنا يمسك. وما قبل ذلك فليس عليه شيء. هذا من جهة. الجهة او الفائدة الثانية في حديث ان الحديث خص المضحى فقط اما من - [00:01:03](#)

يضحى عن واحد بيضحى عنه وعن اهل بيته اهل بيت او يدخل والديه يدخل من شاء. من يضحى عنه فلم يرد ذكره في الحديث.
فلا اه يمسكون من اسعارهم او ابصارهم واظفارهم. لان هذا الحكم في حق من يضحى - [00:01:20](#)
الفائدة الثالثة الوصي ايضا هو قائم بامانة فهو هل هو الذي يضحى؟ او الذي يضحى الميت الذي اوصى به هذه الاضحية الذي يضحى
الميت الذي اوصى بهذه الاضحية. فالوصي او الناظر على الوصية فهذا لا شيء عليه. لو اخذ من - [00:01:42](#)

شعره اذا كان هو لا يريد ان يضحى عن نفسه. اذا كانت تضحية يعني آآ وصي على ضحايا لميت فانه لا يجب عليه ان يمسك عن
شعره ذلك له ان يأخذ من شعره لا انه يأخذ صفاره لانه وصي. لكن لو اراد هو ان يضحى عن ميت - [00:02:05](#)
اراد ان يضحى في بعض المسائل انتم تسمعون خياف العلماء فيها او بعضهم كذا هي مستنبطة من الدليل من الكتابة والسنة تلاحظ
الحديث اذا دخلت العشر واراد احدكم ان يضحى - [00:02:29](#)

لم يذكر اللي يضحى عنه ما ذكر الوصي انما ذكر اللي يريد ان يضحى. فغيره لا يدخل في هذا الحكم. فاذا كان كذلك الوصي فانه اذا
دخل مكة او اراد هو انه يفعل ا فعل ما شاء. هذا من جهة - [00:02:44](#)

ومن جهة ثانية لنفرض انه يريد ان يضحى وعنه اضحية وامسك شعره وبشرته وهنا وجاء للمبقيات يريد ان يحرم فهنا هل يتعارض
هذا مع مع امساكه الاول؟ لانه لم يأخذ من شعره ولا بشرته يعني هل يشرع له ان يأخذ؟ تباعا - [00:03:02](#)
لسنة او انه لانه يريد ان يضحى فلا يأخذ. الصحيح انه يشرع له ان يأخذ من شعر يأخذ شعر عانته يعني يحلق عانته وان ينتف اه
ابطه او يحلق اه شعره بطيخ ونحو ذلك - [00:03:30](#)

لماذا؟ لان هذه سنة تعلقت بوقت وزمان فهي مقدمة على الواسع هذا من جهة والجهة الثانية ان الحاج لا يشرع له في الاصل ان يحج
ويختلف في بيته اضحية اذا كان يريد ان يضحى فليجعل اضحيته في المكان الفاضل وهو مكة - [00:03:50](#)
اضحية وهنا مسألة ايضا هل الحاج يجمع بين الاضحية والهدي اختلف العلماء فيها وال الصحيح ان ما ذبحه الحاج في في الحرم في
من او في الحرم فانه يعد هدية ولو سماه هو اضحية والله اعلم - [00:04:20](#)